

# 11 شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي مع الاحمرار - سنن الصلاة

## - عامر بهجت

عامر بهجت

ثم ذكر بعد ذلك سنن الصلاة فقال سنن الصلاة رفع اليدين سنة في المواضع مضمومة ممدودة الاصابع. يسأل اول اول سنة ذكرها الناظم هي رفع اليدين في المواضع. ما هي هذه المواضع - [00:00:00](#)

هي عند تكبيرة الاحرام وعند تكبيرة الركوع وعند الرفع من الركوع هذه المواضع الشهيرة التي تكون في الصلوات الخمس زد عليها مواضع تكون في غير الصلوات الخمس وهو بعد دعاء القنوت اذا اراد ان يسجد في صلاة الوتر - [00:00:20](#)

يعني ما ادري التقييد بوتربنا يمكن ما من بعد القنوت. وتكبيرات الزوائد في العيد تكبيرات الزائد في الاستسقاء تكبيرات الجنابة سجود التلاوة هذا الذي يحضرنى الان في غيرها هذه ثمانية مواضع - [00:00:47](#)

جيد قال والمقصود اصالة هنا المواضع الثلاثة الاولى. اللي هي ايش؟ تكبيرة الاحرام والركوع والرفع من الركوع. طيب الثاني من السنن الثاني وهو صفة اليدين عند رفعها قال تكون عند رفعها مضمومة - [00:01:09](#)

ممدودة الاصابع ليست مفرجة انما تكون مضمومة واضح ممدوت الاصابع حذو منكبه اي نعم تكون حذو منكبه قال والقبض باليمنى لكوع اليسرى. ايضا هذه من السنن ايش هو قبض باليمنى لكوع اليسرى ان يقبض بيمنه كوع يسراه. الكوع تعرفه الكوع هو العظم الذي يلي الابهام - [00:01:31](#)

وعظم يلي ابهامه وعظم يلي الابهام كوع وما يلي بخنصره الكوسوع والرسغما اتفضل وعظم يليه ابهام رجل ملقب ببوع فخذ بالعلم واحذر من الغلط هذا الطويل طويل له دون البهور فضائل - [00:02:00](#)

تعول مفاعل فعول مفاعل لعل الطويل الله اعلم. مقصود انه ايش؟ هذه الكوع هو هذا. الذي يلي ابهام الذي يلي الابهام من اليد فتأتي بيدك اليمنى وتظليق قبظتها على الكود وتقبض - [00:02:33](#)

خلاص واتظع قارئ والقبض باليمنى لكوع اليسرى والوضع تحت سرّة ذاحرة اين تظع اليد؟ قال تظعها تحت السرّة هذا احرى ليس واجبا بل حتى الوضع ليس بواجب لكن الاحرى والاولى وضعها تحت السرّة. فان وضعها فوق السرّة جاز - [00:02:51](#)

وان رفعها الى الصدر كره على ما نص عليه الامام احمد في رواية ابي داود طيب قال والوضع تحت سرّة ذا احرى وحديث وضعها تحت السرّة ضعيف ولا الصحيح ضعيف - [00:03:12](#)

يرى اعماله قال ابن النووي اتفقوا على ضعفه المرفوع وحديث وضع على الصدر ايضا ضعيف وانت اللي هو فيه زيادة زيادة على صدره حديث وائل بن حجر تمام وفيه حديث نهى عن التكفير في الصلاة وفسره الامام احمد بوضعها على الصدر - [00:03:29](#)

حديث عن ابي معشر وعلى كل حال الامام احمد عنه رواية بوضعها تحت السرّة وعن ولاية بالتخيير فوق السرّة وتحت السرّة. واما الامام اسحاق بن راهويه ياء بن راهويه كذا - [00:03:57](#)

سمعت اخر شي الشيخ عصيمي يقول رهويه لغة عند الفقهاء يقول الشيخ اللغوية. اي يقول حديث آ ان الشيطان او كذا يقول شاهد الشيخ يعني يختار انه يقال رواه المقصود - [00:04:09](#)

الامام اسحاق قال تحت السرّة اصح في الحديث واقرب الى التواضع. وهذه كلمة نفيسة لان الامام استحق من ائمة الحديث فلما قال في الوضع تحت السرّة اصح في الحديث هذا يتعض عليها بالنواجذ - [00:04:23](#)

واضح؟ اكيد جدا ولذلك كثير ممن كتب كتب فقه احمد واسحاق الكوسج مسائل الكوسة عن احمد ويسحر. مساء الحرب عن احمد واسحاق ثم قال ادع الى التراث نعم هلا هو بعمر - [00:04:37](#)

ايه طالعوا معنا لهذا من باب اللي هو قال كان احدنا يلصق منكبه بمنتهى صاحبه اذا وقعت تحت السرة اذا وضعتها على الرسل وضعها تحت السرة شف كيف تصب. اذا وضعته على الصدر صعب انك تحط لك منكب من المنكب صعب - [00:04:57](#)

على كل حال. قال وانظر الى المسجد. اذا هذا ايضا من السنن كم رقمها؟ السنة هذي رفع اليدين القبض طيب على كل حال العدد لا مشاحة فيه ايضا من السنن النظر الى المسجد. قال وانظر الى المسجد - [00:05:16](#)

او المسجد الاولى هنا ان تضغط المسجد يعني موضع السجود اما المسجد فهو اسمه البناء هذا مسجد الذي نحن فيه مسجد واضح موضع السدس اسمه مسجد واذكر شيخنا بن جبرين عليه رحمة الله لما قرأت في الزاد وينظر مسجده قال وينظر مسجده وصححه لي - [00:05:37](#)

كذلك من السنن الاستفتاح قال واستفتح. المسجد الا في التشهد صح؟ لا ما اظن هذا المثل. مطلقا ما يظهر وكأن هذا قول ابن الخطاب او كذا طيب قال واستفتح من السنن الاستفتاح - [00:06:03](#)

ها النظر الى المعتمد اه مم التشهد الخوف التشهد كذا جزء منه الشيخ ابو خالد تشهد ذكرها من سبل ابن الخطاب كأنه على كل حال نراجعها شف الكشاف الكشاف - [00:06:21](#)

نعم قال واستفتح فقل تعودا قال تعودا ايضا فقل تعودا يعني الاستعاذة من السنن ايضا ان يتعوذ قبل القراءة بسملة يبسم قبل الفاتحة وليست من الفاتحة على الصحيح المذهب عندنا الفاتحة البسملة - [00:06:59](#)

قال سرا فضلا. يعني الافضل في الاستعاذة والبسملة ان تكون سرا. اما الاستعاذة هذا باتفاق. وانما الخلاف في البسملة والمعتمد عندنا ان الافضل في البسملة ان يؤتى بها سرا لا زهرا واضح - [00:07:23](#)

قال والجهر بالمقروء في الجهرية كذلك تأمين البعيد سكتتي ايضا من السنن الجهر في موضعه سنة والاصرار في موضعه سنة نعم وما هو اه والجهر بالمقوية الجهرية؟ الجهرية اللي هي الاولى - [00:07:41](#)

والثانية في صلاة المغرب والاوى والثانية في صلاة العشاء وصلاة الفجر وما عدا ذلك فهي القراءة تكون سرا وجدتها انشاء الله ايوه اقرأ نحب ننظر الى موضع السجود في كل حالات الصلاة. هم. الا في صلاة الخوف اذا كان العدو في جهة القبلة - [00:08:01](#)

نعم. وكذا يشتد الخوف او كان قائد المسلمين المبدع طارق المبدع وحال اشارته في التشهد فانه ينظر الى سبابته لخبر ابن الزبير وصلاة تجاه الكعبة فانه ينظر اليها هذا نسبها الى المبدع - [00:08:31](#)

عندي اذن عندنا في المبدع انه بس كما ذكرت محسن طيب قال رحمه الله وحفظه كذلك تأمين بعيد سكتته من السنن التأمين وهو قول امين بعيد سكتتي يستحب ان يفصل بين التأمين والفاتحة بسكتة - [00:08:52](#)

وليست سكتة طويلة ولهذا قال الناظم بعيدا سكتتي فقط لتمييز ان امين ليست اية من الفاتحة ليست جزءا من الفاتحة واضح يا شيخ نعم قال وهذي سكتة من السكتات الاربع ولا الثلاث - [00:09:14](#)

يستحب السكتات الآتية السكتة الاولى في اول الصلاة قبل القراءة وهذه لدعاء الاستفتاح والسكتة الثانية بعدها بعد الفاتحة وقبل امين. وهي قصيرة جدا فقط يرتد نفسه يعني ما فيها لاجل التمييز - [00:09:29](#)

والسكتة الثالثة بين التأمين وقراءة السورة والسكتة الرابعة بعد قراءة السورة وقبل التكبير للركوع وهي ايضا سكتة قصيرة واضح نعم لا يمكن ان يصل الصورة بالتكبير نعم يعني سكتة قصيرة. نعم هي السكتة الاولى هي اللي فيها وقت - [00:09:48](#)

هي ضرورة يعني لو قال ولم يكن له كفوا احد الله اكبر ما يصير يا جماعة طبعاً ما في مقصود انه يستحب نعم ايضا بين الفاتحة والتأمين لكن بين التأمين وقراءة السورة هذه سكتة طويلة - [00:10:16](#)

لاجل ان يقرأ المأموم ها الفاتحة والسكتة اللي قبل دعاء الاستفتاح وقد تكون طويلة ايضا حسب الاستفتاح الذي استفتح به. نعم. قال رحمه الله تعالى وسورة في الاوليين تقتفي يعني في الاوليين - [00:10:36](#)

تقتفي سورة بعد قراءة الفاتحة اذا متى يشرع قراءة السورة بعد الفاتحة ها في الركعتين الاوليين من الصلوات كل الصلوات والفجر هي ما فيها الا ركعتين اوليين اصلا ماشي قال او اية طويلة بها اكتفي له ان يقرأ سورة وله ان يقرأ اية طويلة لكن لو قرأ اية قصيرة في - [00:10:54](#)

ثم نظر فانه لا ايش فانه لا يصيب السنة نعم او قراءة السورة في غير مستحب ليس مستحبا قال ووضع كفيه بركبتيه. طبعاً هنا قوله سورة في الاوليين الافضل ان تكون هذه السورة - [00:11:22](#)

في صلاة الفجر من طوال المفصل وفي صلاة المغرب من قصار المفصل وفي بقية الصلوات من اوساط المفصل والمفصل يبدأ من سورة الرافض واما ضبط ما هو طوالة وما هو وسطه وما هو قصاره ليس في المتن ليس في الاقتناع والمنتهى وهذه الكتب المتنون لكن ذكره صاحب - [00:11:49](#)

الغاية المرئي في الغاية وهو ان في المطالب اللي هو انه من قاف الى بلال مرسلات هذه الطوال ومن النبأ الى الليل هذي ايش الا الوسط ومن الضحى الى اخر القرآن هذا حصار مفصل - [00:12:09](#) مم حتى الوضوء في الشروح الظاهر ها جزاك الله خير قال رحمه الله ووفقه وحفظه ووضع كفيه بركبتيه مع تسوية لظهره اذا ركعة. اذا يستحب في الركوع ان يضع يديه على ركبتيه - [00:12:29](#)

مع تسوية لظهره تمام مع تسويته لظاهره بحيث حتى جاء في الحديث حتى لو صب عليه الماء لاستقر وفي السجودين يجافي العبود يستحب في السجود مجافاة العضدين عن الجنبين والبطن عن فخذه ايضا يبعد. يجافي عضده جنبه عضديه عن جنبه وبطنه عن فخذه - [00:12:47](#)

الا من الا المرأة وسيأتي لعله سيأتي في اخر الباب ولا ما ذكره الناظم ما ذكره. اي نعم. المرأة يستحب دائما لها ان تضم نفسها سمعتي طيب قال تفريق رجليه كذا توجيه لقلبة اصابع وجيه يستحب ايضا تفريق رجليه - [00:13:13](#) عند السجود لا يضم الرجلين وانما يفرقهما هكذا هذا القبض وهذا التفريق عرفته؟ ايه نعم فيفرك خلافا لبعض المشايخ. نعم قال كذا توجيهه لقلبة. ان يتركها كما كان لا يضمها. يفرقها نعم - [00:13:37](#)

اما المقدار بينهما لا لا يحضرون شيئا حتى مقدارها عند الوقوف لا لم يذكروا الاصحاب ذكره من هو؟ واحد بس من الحنابلة متأخر جدا وهو موسى القدومي في الاجوبة الجليل قال يكون بينهما بمقدار شبر - [00:14:03](#) عند الوقوف لكن ما ذكره غيره ولا ادري الله اعلم لكن كتف لا عائلة الله اعلم ما اه القدومي قال بمقدار شبر واطنه من الشافعي اخذه نعم قال رحمه الله تعالى - [00:14:21](#)

هذا في الوقوف طبعاً ما ذكر في السجود فيقول الله اعلم قال كذا توجيهه لقلبة ايضا يستحب ان يوجه اصابعها الى القبلية عند السجود يعني تكون الاصابع متجهة للقبلية يثني اصابعه يحط يضغط على رجليه شوي وتكون اصابعه باتجاه القبلية - [00:14:46](#) قال توجيهه لقلبة اصابعه وجيه هذا وجيه فهذا شيء وجيه صح ولا مو صحيح؟ وردت به الادلة لازم يكون وجيه قال وسن الافتراض ايضا من السنن الافتراض في الجلسات الافتراض في الجلسات - [00:15:05](#)

الهيئة خلاص لمارة فعلة فعلة ايوه وفعلة لمرة كجلسة وفعلة لهيئة كجلسة. وفي اللامية ها وفعلت لمرة فعلة وفعلة وضعوا لهيئة غالبا كمشيئة الخلاء طيب مقصود انه سنن الافتراض شوف الجلسات يعني هيئة جلسة هيئة الجلسة - [00:15:25](#) هيئتها ان تكون افتراشا والافتراض معروف يجلس ها ما اعرفه هذا الافتراض اللي تجلسونه في الصلاة قال الا التي في اخر الصلاة فيها تورم. الا الجلسة التي تكون في اخر الصلاة فانها تبرك. وهذه العبارة من الناضل ظاهرها - [00:15:59](#)

انه في كل التشهد الاخير يجلس متولي. والصحيح في المذهب انه يتورك في في التشهد الثاني من الصلاة التي فيها تشهدان اما الصلاة التي ليس فيها الا تشهد واحد فانه يجلس مفترشا. واضح - [00:16:21](#)

نعم وسن الافتراض شوفي الجلسات التي نعم لا التي في اخر الصلاة فتركوا على كل حال وقبض خنصر كذلك من السنن ان يقبض الخنصر والبنصر خنصر وبنصر ويشير بالسبابة. قال وقبض خنصر وقبض خنصر. وبنصر سبابة فاشر. يعني فاشر بالسبابة -

الوسط مع الابهام. اذا هذه وقبض خنصر وبنصر وسبابة فاشري محلقة الوسط مع الابهام في الجلستين ذا الى السلام. هذا كله سنة واحدة يريد ان يقول لك انك في التشهد - 00:17:11

يقبض والبنصب وتحلق الوسطى مع الابهام وتشير بالسبابة سبابة فاشري محلقة الوسطى مع الابهام تحلق الوسطى مع الابهام خلاص في الجلستين ويقصد بالجلستين التشهد الاول والتشهد الثاني اما الجلوس بين السجدين فلا يحلق الابهام ولا يقبض شيئا يضع -

مبسوطة واضح قال ذا الى السلام يعني تبقى ايش تبقى مقبوضة الى السلام نعم الخنصر هذا الصغير والابهام الكبير امشي بالترتيب من الصغير خنصر بنصر وسطى سبابة ابهام ماشي قال رحمه الله حفظه - 00:17:45

ويبسط اليسرى قريب الركبة. اليد اليسرى فكيف تكون مبسوطة؟ قريب الركبة موجهها اسبوعها للقبلة متوجهه باصابعها الى القبلة

واضحة؟ الاسبوع لغة في الاصبع يقولون ان الاصبع فيه عشر لغات يقول وهمزة نعم. اه وهمزة من اصبع ثلث - 00:18:09

وثالثه نعم لا وهمزة وهمزة انملة في اللث وثالثه وهمزة انملة ثلث وثالثه والتسع في اصبع واختم باصبعي بعشر لغات وهمزة انملة

ثلث ثالثة وانملة فيها ثلاث انملة وانملة وانملة والميم كذلك الثالث - 00:18:33

ان مال ان مولا ان نميل الى اخره تسع لغات تطلع ثلاثة في ثلاثة بتسعة. قال والتسع في اصبع واختم باسبوعي وهذا الذي ذكره ناظر

هنا قال موجهها اسبوعها للقبلة نعم - 00:19:00

ثم قال والسنة ايضا من السنن ان يدعو ومما ورد قبل السلام لا بكل ما بدأ. يستحب لك قبل السلام ان تدعوه بما ورد تتخير من الدعاء

الوارد واهمه واللي هو ايش؟ التعوذ بالله عز وجل من اربع اعوذ بالله اعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر - 00:19:18

من فتنة الدجال ومن فتنة المحيا والممات ويدعو بما ورد ثم يسلم. قال الناظم قبل السلام لا بكل ما بدأ. ليس كل شيء بدا له واراده

يدعو به. لانه لا يجوز في الصلاة ان - 00:19:37

الانسان بملذات الدنيا اللهم اني اسألك جارية حسناء او زوجة جميلة عيونها خطرا شعرها اشقر لا لا يجوز هذا بل انه مما يبطل الصلاة

ماشي هذا مما يبطل الصلاة. قال صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو ذكر الله والتسبيح.

هذا ليس ذكر هذا امور الدنيا تبغى تتلذذ فيها - 00:19:52

وتتبسط به لا تدعو بها في الصلاة. خلاص قال رحمه الله وحفظه ونية الخروج بالسلام يستحب ايضا عند السلام ان ينوي بالسلام نية

الخروج يستحب ان ينوي بالسلام الخروج من الصلاة - 00:20:17

كذا التفات فيه بالختم كذلك يستحب في السلام ان يلتفت عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره كذلك السلام عليكم

ورحمة الله. فان قاع وجهه تسليمتين السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله امام وجهي - 00:20:36

يجزيه ولا لا يجزي لكنه فوت سنة الالتفات. فالالتفات ليس ركنا في السنة قال والسنة فيها يعني في الصلاة ردوا من يمروا بين يديه

وسترة يستحب ان يصلحها الى سترة - 00:20:52

وبعد هذا الذكر يستحب بعد الصلاة ان يذكر الله عز وجل ويأتي بالاذكار الواردة بعد الصلاة يستغفر الله ثلاثا استغفر الله استغفر الله

استغفر الله اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام الى غير ذلك - 00:21:09

نعم لا ادري الله اعلم. نعم كيف؟ لا ادري. عبر بعضهم بلذاذ الدنيا. وعبر بعضهم بامر الدنيا فلينظر لو قال اللهم اتنا في الدنيا حسنة

هذا لا شك ما في اشكال انه اصلا من الوالد - 00:21:24

ها لو قال اللهم اصلح دنياي الذي يقول ملذات الدنيا اراد ان قدر زائد عن صلاح الدنيا خلاص الدنيا وملأها ايه ها حوائج

الدنيا الغاية فقط هو اللي تركها - 00:21:46

ها في الغاية ترك حوائج الدنيا قلب ملذات يعنيه صاحب الغاية يعني صاحب الغاية يقول يا رب مثلا انسان محتاج سيارة قال يا رب

انا تعبت ما استطيع اودي اولادي للمدارس يرزقني سيارة - 00:22:09

هذي حوائج ملذات يقول يا رب ان اليوم نروح للمطعم نلاقي الوجبة الفلانية موجودة هذا تبطل صلاته وعلى الاقناع والمنتهى كلهم تبطل صلاتهم. نعم جزاك الله خير طبعاً اذا الاقناع منتهي يمشي والغاية فيه شيء المذهب يكون اصطلاحاً وما في الاقناع المنتهى  
فليس - [00:22:25](#)

ما ادري ما تركه صاحب الراية خاصة انه ما قال خلافا لهما ولا ملذات فقط لكن اذا شيء وارد حتى لو وارد اللهم اصلح لي دنياي ما في مشكلة ربنا اتنا في الدنيا حسنة ما في مشكلة وهكذا نعم - [00:22:48](#)

اللهم ارزقني اللهم ارزقني نسألك فاغنني بحلالك عن حرامك اللهم اني اسألك الغنى ما في مشكلة - [00:23:07](#)